كلها مفتقرة اليه لا يحل عقدة من عقدها الموربة ولا يفك قيودها المكربة الا هو وكم من آية او حديث سيم الخسف بالتاويلات البعيدة لخلوه من هذا العلم في غيره ولا نفي ولا يعرف تبيان من وبين هذه نبذة من كلام الزمخشري ذكرتها لحسنها غير انه وقع في اثنائها وهم فانه ذكر ان سبب نزولها ان جبريل جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اذا كان يوم القيمة جعل الله السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والثرى على اصبع وجميع الخلائق على اصبع ثم يقول انا الملك فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تصديقا له ثم قرا هذه الآية وهذا وهم من الزمخشري وتصحيف فانما القائل ذلك حبر من احبار اليهود فضحك لذلك التجسيم ولذلك رد عليه بقوله تعالى وما قدروا الله حق قدره واما قول راوي الحديث تصديقا له فهو مأول اما على ان معنى التصديق بحسب اللفظ الذي له محمل صحيح وان لم يرد حقيقته التي ارادها هو او غير ذلك ومن اطلاق اليد بمعنى النعمة اخبار النبي صلى الله عليه وسلم ان اسرع ازواجه لحوقا به اطولهن يدا فاخبروا بعضه تدرعونها وفي البخاري كانت اطولهن يدا سودة وفي مسلم كانت اطولهن يدا زينب وجمع بينهما على انهما مجلسان فالمجلس الذي حضرته زينب غير المجلس الذي حضرته سودة فكانت سودة على الاطلاق اسرعهن لحوقا على ان في جعله مجازا نظرا لجواز ان يكون كناية كذا قال بعضهم وفيه نظر لان طول اليد الجارحة لا مناسبة فيه لكثرة الصدقة كالمناسبة في طول النجاد لطول القامة ونطلق اليد ايضا على الانقياد كما يقال نزع يده من الطاعة وقوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون تحتمل النعمة والقدرة والانقياد اي يعطوها صادرة عن نعمة حاصلة منكم عليهم وهي ابقاء ارواحهم او صادرة عن قدرة واستعلاء منكم عن فوق لهم لانهم انما اعطوا الجزية بجاورنا فقتهم الى الضعف وهو حسن او عن انقياد وطاعة منهم ثم مثل المصنف ايضا المجاز المرسل باطلاق الرواية على المزادة بانها حقيقة في الحامل لها فاطلق عليها وهو من المجاز وظاهر كلام السكاكي انها من اطلاق السبب على المسبب لان الرواية سبب حمل المزادة ثم اخذ المصنف في تعداد العلاقات وكان ينبغي ان يذكر هذه الامثلة في مواضعها فاسناد

الى

الى النوع الاول بقوله ومنه اي ومن المرسل تسمية الشيء باسم جزئه اي اطلاق اسم جز الحقيقة على الحقيقة كلها وقوله تسمية فيه نظر فان سمي عينا وهو اسم جزئه فاطلق الجزء على الكل وفيه نظر ان احدهما ان العين اسم لجزء الانسان مطلقا لا بقيد كونه ربيئة فلم يطلق اسم جزء الربيئة عليه بل اطلق اسم الانسان المطلق على الربيئة او ليس في قولنا للربيئة عين ما يميزها عن عين غيره الثاني ان العين لم تطلق على ما هو كل لها وهو الانسان مطلقا بل على انسان خاص فهو من اطلاق الجزئي على اخص من كله ثم اقول ان اراد المصنف ان العلاقة هي الجزئية ففيه نظر لانه لم يطلق العين على الربيئة لانها جز مطلقا بل لانها جزء مخصوص هو المقصود في كون الرجل ربيئة وما عداها لا يغني شيئا مع فقدها كما صرح به في الايضاح وان اراد ان هذا فيه اطلاق الجزء على الكل والعلاقة ليست مطلق الجزئية اسقطها لكنه بعيد من عبارته وعبارة غيره ونظير العين على الربيئة اطلاق الرقبة على الانسان في نحو قوله تعالى فتحرير رقبة ثم قد يقال ما الذي صرف ذلك عن ان تكون علاقته المشابهة فيكون تشبيه الجزء بالكل الاتى لقول المصنف في الايضاح صارت العين كانها الشخص كله ولفظ كان للتشبيه ولك ان تنقل هذا السؤال الى غالب المجاز المرسل وترده الى الاستعارة فاعتبر فيها خمر الذي يطلع ان الربيئة لم تطلق عليه عين لانها جزؤه بل سمي عينا باسم مرسله لانه يشبه عين مرسله في الاطلاع على الحال كما يقال وارسلوا عيونهم وبذلك تتضح الاستعارة فيه وان يقال سمي الربيئة عينا لانه يشبه العين اي عين من ارسله وان ابيت الا ان تقول انه من الجزء على الكل فقل سمي عينا من اطلاق اسم جزء المرسل على كله ويكون جعله عين من ارسله بمعنى انه هو الذي ارسله ومثل في الايضاح بقوله قم الليل فاطلق القيام وهو جزء الصلاة عليها لكونه اظهر اركانها وكذلك قوله تعالى لا تقم فيه ابدا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قام رمضان من قام ليلة القدر ومنه تسمية النافلة سبحة ثم وعكسه اشارة الى القسم الثاني وهو اطلاق الكل على الجزء كاستعمال الاصابع في الانامل في قوله تعالى يجعلون اصابعهم في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)